

## الجلسة الرابعة بعد المائة

### السيد الرئيس :

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

افتتحت الجلسة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

يخصص المجلس جلسة هذا الصباح لدراسة النصوص التشريعية الجاهزة وهي كالتالي :

- مشروع قانون يرمي بتغيير وتتميم الظهير الشريف السعير بمثابة قانون يتعلق بتنظيم الصيد البحري.

- مشروع قانون يتعلق بجيش الرديف في القوات المسلحة الملكية.

- مشروع قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون الصادر بإحداث نظام المعاشات المدنية.

- مشروع قانون يقضي بتغيير وترميم القانون الصادر بإحداث نظام المعاشات العسكرية.

- مشروع قانون يقضي بالموافقة من حيث المبدأ على تصديق الاتفاق بشأن تشجيع الاستثمارات الموقع بين المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

- مقترح قانون حول الصناعة التقليدية وتأسيس دار الصانع، وأخيرا مقترح قانون يقضي بتتميم القانون المحدث للمحاكم الإدارية.

في البداية، وعملا بأحكام المادة 223 من القانون الداخلي لمجلس المستشارين، نتعرض للمشروع الأول المسجل في جدول أعمالنا، المشروع المتعلق بتنظيم الصيد البحري، إذا سمحتم ويطلب من السيد الوزير سنعطي الكلمة للسيد مقرر اللجنة، ثم نفتح باب المناقشة، ونؤجل تدخل السيد الوزير إلى ما بعد العروض

● **التاريخ:** الخميس 23 ربيع الأول 1420 (1999/06/17)

● **الرئاسة:** - السيد محمد جلال السعيد

رئيس مجلس المستشارين،

- والسيد مصطفى عكاشة الخليفة الأول

لرئيس مجلس المستشارين.

● **التوقيت:** ساعتان ابتداء من الساعة العاشرة صباحا.

● **جدول الأعمال:**

1. مشروع قانون رقم 99-24 يقضي بتغيير الظهير الشريف رقم 255 - 73 - 1 بتاريخ 27 من شوال 1393 (23 نوفمبر 1973).

2. مشروع قانون رقم 99-05 المتعلق بجيش الرديف في القوات المسلحة الملكية.

3. مشروع قانون رقم 99-29 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 71-11-0 بتاريخ 12 ذي القعدة 1319 (30 ديسمبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية.

4. مشروع قانون رقم 99-30 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 71-13-0 بتاريخ 12 ذي القعدة 1319 (30 ديسمبر 1979) المحدث بموجبه نظام المعاشات العسكرية.

5. مشروع قانون رقم 97-39، يقضي بالموافقة من حيث المبدأ على تصديق اتفاق بشأن تشجيع الاستثمارات الموقع بواشنطن في 15 مارس 1995 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

6. مقترح قانون يقضي بتعديل الظهير الشريف رقم 177-57-1 بتاريخ 29 من ذي القعدة 1376 (27 يونيو 1957) بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية وإحداث مجلس وطني للصناعة التقليدية وتأسيس دار الصانع.

7. مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 8 من القانون رقم 90-41 المحدث بموجبه محاكم إدارية.

المشاكل، والبحث لها عن حلول بالتعاون مع الفاعلين الاقتصاديين في هذا المجال.

وأغتنم هذه الفرصة لأتقدم بالشكر للسيد وزير الصيد البحري على عرضه القيم، وأجوبته المستفيضة على أسئلة السادة المستشارين، كما أوجه شكري إلى السادة المستشارين على مشاركتهم في إغناء النقاش وتوضيح مغزى النص المعروض على اللجنة، وخلال الإجتماع للتصويت على مشاريع التعديلات وعلى المشروع، تناول الكلمة السيد الوزير وقدم الصيغة التوفيقية موضحا أنها أخذت بعين الاعتبار التعديلات المقدمة من طرف السادة المستشارين، وتطرق أحد السادة المستشارين إلى اللقاء الذي تم بين السيد الوزير وبعض أعضاء مكتب اللجنة المهتمين بالقطاع دون حضور فريقه بحكم أنه قدم تعديلات حول المشروع، وكان بإمكانه المساهمة في إعداد الصيغة التوفيقية بحكم أن المجال البحري يعتبر امتدادا للحدود الوطنية ولأن هذا الموضوع يحظى بالإجماع الوطني، وطلب رفع الجلسة للتشاور، ورفعت الجلسة لمدة عشر دقائق، وأحيل السادة المستشارين على تفاصيل المناقشة المضمنة للتقرير المعد لهذا الخصوص، وفي الختام عرضت مواد المشروع على التصويت، فصادقت عليها اللجنة بالإجماع، ونال المشروع برمته نفس الاجماع، وشكرا سيدي الرئيس.

#### السيد الرئيس :

شكرا للسيد مقرر لجنة الفلاحة. أفتح باب المناقشة حول المشروع، وأعطي الكلمة... نقطة نظام للسيد بريكا الزروالي.

#### المستشار السيد بريكا الزروالي:

أعتقد أن الفصل 223 من القانون الداخلي، يقول: «تبتدئ مناقشة المشاريع بالاستماع إلى الحكومة ويتقدم تقرير اللجنة» إذن لا بد من تقديم المشروع من طرف الحكومة.

#### السيد الرئيس :

أشرت إلى هذه النقطة في البداية، وطلبت من المجلس الموافقة على تغيير الترتيب، المجلس سيد قانونه الداخلي، طلبت من المجلس

التي سيتقدم بها السادة ممثلي الفرق لأن السيد الوزير وهذا طلب له من النجاعة ماله، يكون من المفيد أن يستمع السيد الوزير إلى تدخلات الفرق ويحاول أن يجيب عن هذه التدخلات إذن بإذن المجلس نبدأ بالاستماع إلى السيد مقرر لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية لتقديم التقرير الذي أعده، باسم اللجنة.

الكلمة للمستشار السيد إدريس مقرر لجنة الفلاحة  
فليتفضل.

#### السيد إدريس الراضي مقرر لجنة الفلاحة:

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أقدم للمجلس الموقر، التقرير الذي أعدته لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية حول مشروع قانون رقم 24-99 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1-73-255 بتاريخ 27 شوال 1393 موافق 23 نونبر 1973 المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتنظيم الصيد البحري، لقد تدارست لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية هذا المشروع حيث استمعت في البداية لعرض السيد التهامي الخياري وزير الصيد البحري، الذي أوضح من خلاله أهداف هذا المشروع الرامية إلى مراقبة الصيد في المياه الإقليمية الوطنية ومحاربة التلوث البحري ومساعدة أصحاب المراكب على تتبع نشاط مراكبهم ومعرفة أماكن تواجدها، تلت العرض مناقشة عامة تطرق فيها السادة المستشارون إلى عدة مواضيع مرتبطة بالصيد البحري، واعتبرت كل التدخلات أن الاتفاقية المبرمة مع السوق الأوروبية ستنتهي في آخر هذه السنة وإن يتم تجديدها، واستعرض بعض السادة المتدخلين بعض المشاكل التي يعاني منها القطاع وكذلك قضايا التأمين، وطالبوا بتسوية وضعية أصحاب المراكب التقليدية وكذا مراجعة طريقة تسليم رخص الصيد، وأجاب السيد الوزير على كل التساؤلات المطروحة موضحا أن الوزارة مستعدة لمناقشة كل

الثروة ينذر بأوخم العواقب إذا استمر الأمر على ما كان عليه في السابق، فالمشروع نص في الفصل 45 مكرر منه على اشتراط توفر بواخر الصيد التي تنتمي للأصناف المحددة في القانون الأصلي على جهاز يحدد موقعها ورصدها المستمر وذلك باستعمال الإتصال على الأقمار الإصطناعية لإرسال المعطيات ثم ينتقل إلى تفاصيل تجعل من التوفر على هذه الإضافة التكنولوجية وسيلة حقيقية هادفة إلى الضبط الدقيق لكل المخالفات التي تضر بنشاط الصيد وتبعده عن دوره المحدد.

ونحن في التجمع الوطني للأحرار مع إخواننا في الأغلبية إذ نعرب عن مساندتنا لهذا المشروع لايسعنا إلا أن نؤكد بالمناسبة حرصنا على إيلاء قطاع الصيد البحري ما هو جدير به من الاهتمام والرعاية، وذلك بالانكباب على إقرار مثل هاته المبادرات التي تصب في إثراء الرصيد القانوني الذي يحمي هذا القطاع ويزيد من تنظيمه ووضعه في الصورة التي نتوخاها له جميعا، كما نشيد بتفهم الحكومة وقبولها لجملة من الملاحظات التي كنا في فريقنا قد قدمناها دعما للمشروع المعروف أمامنا والتي أردنا من خلالها أخذ مواقف مختلفة للفاعلين البحريين بعين الاعتبار وهي مواقف تسعى كما كان دائما، لرفع وتيرة إنتاج الصيد الوطني عبر عقلنة الاستغلال وتنظيمه ومراقبته، وتوظيف التكنولوجيا المتطورة في هذا المجال للحيوي، فهدفنا يتمثل في النهوض بالقطاع والارتقاء به حتى يسهم بالقدر الأوفر في التنمية الوطنية الشاملة التي يقود مسيرتها جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله. والسلام عليكم ورحمة الله.

#### السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للمستشار السيد بريكا الزروالي باسم فرق المعارضة فليفضل.

#### المستشار السيد بريكا الزروالي:

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

أن يسمح للسيد الوزير أن يتدخل بعد السادة المستشارين والمجلس وافق على هذا الطلب، فرجائي أن يتفهم السيد المستشار، أنه من المفيد للمجلس أن يتدخل السيد الوزير بعد السادة المستشارين، إذن نفتح باب المناقشة، ونعطي الكلمة لأول مستشار مسجل في اللانحة وهو المستشار السيد المعطي بنقور، الذي يتدخل باسم الأغلبية، باسم كافة الأغلبية فليفضل.

#### المستشار السيد المعطي بنقور:

شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية في هذا المشروع: 24-99.

حضرات السادة،

لقد حقق قطاع الصيد البحري في بلادنا نقلة نوعية على مستوى تطوير هياكله وقدراته وتحديث وسائله وآلياته ليدخل بذلك في مرحلة تتفتح له فيها آفاق جديدة تضمن له بحق أن يصبح إحدى الدعائم الكبرى التي يقف عليها اقتصاد بلادنا ولعل من العوامل الأساسية التي تؤثر إيجابيا في بلورة هاته الغاية التي لامحيد عنها، اتخاذ كل التدابير الكفيلة بحماية ثرواتنا السمكية من الفوضى والتسيب والضياع خصوصا وأن هذه الحماية تقتضي الاستغلال المنظم والمقنن والخاضع للمراقبة المستمرة والمتابعة الميدانية المتواصلة من قبل الجهات المختصة، وفي هذا السياق قدمت الحكومة مشروع قانون رقم 24-99 الذي يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1-73-255 المؤرخ بـ 23 نونبر 1973 المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتنظيم الصيد البحري، وهو مشروع يهدف بالأساس إلى تكريس مبدأ الحفاظ على الثروة السمكية وترشيد استغلالها في ضوء ما لوحظ من استنزاف خطير لهاته

تهدف إلى تعزيز وسائل مراقبة مياهانا الإقليمية وحماية الثروة البحرية الوطنية من كل أشكال الاستغلال والتدمير اللامشروع، وبعد المناقشة العميقة والمثمرة وبفضل التعامل الإيجابي للحكومة مع هذه التعديلات تمت الصياغة التوافقية لهذا المشروع، مما حوله إلى مشروع لجنة بمساهمة الجميع مستشارين وحكومة، مسجلين بذلك خطوة إيجابية تؤشر بأن المعارضة الحالية واعية بمسئوليتها الوطنية ومدركة لطبيعة التحديات التي يجب أن نقف أمامها جميعا بروح وطنية تعطي الأسبقية للمصلحة العليا للوطن ملتزمين بذلك بالتوجهات الملكية السامية لصاحب الجلالة نصره الله وأيده.

ونظرا للإيجابيات التي حملها هذا المشروع، ونظرا كذلك لجو التوافق الذي ساد الحوار و النقاش بين المستشارين و الحكومة فإننا سنصوت لفائدة هذا المشروع والسلام عليكم.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار،

الكلمة للسيد وزير الصيد البحري، فليتفضل.

#### السيد وزير الصيد البحري، التهامي الخياري:

شكرا سيدي الرئيس،

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين المحترمين،

في البداية أهد أن أعتذر إذا ما شويه خرجت على التطبيق ديال القانون، لأنه كان في إمكاني أن أتقدم ومن بعد أتدخل بناء على القانون الداخلي، كان في إمكاني جوج المرات نتكلم، ولكن نظرا للجو ديال الاجماع اللي كاين، في التقديم ديال التقرير من طرف المقرر، كان في رأيي كافي بالنسبة إلي، لهذا ماكاينش شي خرق ديال المسطرة، المسطرة بقينا فيها، والسيد الرئيس كنعرفه من الحريصين على، بل من المتشددين في تطبيق المسطرة والحفاظ على المسطرة.

#### السادة المستشارين المحترمين،

إن المرض الذي أتقدم به أمامكم باسم فرق المعارضة في مناقشة مشروع قانون رقم 24-99 الذي يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1-73-255 المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتنظيم الصيد البحري، يرمي إلى تناول باقي القضايا المتعلقة بتنظيم الصيد البحري في مياهانا الإقليمية، لكن قبل التطرق إلى مضمون المشروع، والجو الإيجابي الذي ميز مناقشة داخل لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية، أرى أنه من الضروري الإشارة إلى بعض القضايا التي تحيط بهذا الموضوع، ذلك أن المناخ الدولي في ميدان الصيد يتسم بحالة استغلال مفرط لمعظم المخزونات السمكية التي بلغت حدها الأقصى على مستويات إنتاجيتها نتيجة للنمو التصاعدي لوتيرة طلب الأسماك والمنتجات البحرية الأخرى.

ولهذا فإن العالم يعيش مفارقة كبرى ستتضخم أكثر مستقبلا، وتتجلى في تزايد الطلب على الأسماك في مقابل ثروة سمكية مهددة بالانقراض، والتدمير بفعل الاستهلاك المفرط، وإهدار الموارد البحرية الحية سواء أثناء عمليات الصيد بحرا أو نتيجة استغلالها براء، نظرا لمشاكل التوزيع والتبريد، وكذلك نتيجة تدهور البيئة في السواحل.

والمغرب كدولة تمتلك إمكانيات بحرية مهمة في هذا الباب مدعو أكثر فأكثر من أي وقت مضى إلى لعب الدور الأساسي لتحسين ثروته السمكية، وذلك باتخاذ الاجراءات والتدابير الكفيلة بجعل هذا القطاع يلعب بوره الحيوي في التطور الاقتصادي والاجتماعي .

وبخصوص المشروع نفسه المعروف على أنظار مجلسنا لايسعنا في الواقع إلا التنويه والإشادة بالجو التوافقي الذي ساد أشغال لجنة الفلاحة عند مناقشتها لهذا المشروع، كما نشيد بالانفتاح الذي عبرت عنه الحكومة على التعديلات والأفكار والتصورات التي ساهمت فيها فرق المعارضة مما دعم مناخ الثقة وعزز جسور الحوار، الشيء الذي كان في صالح هذا المشروع الذي تبنته اللجنة. وتجدر الإشارة إلى أن تعديلات المعارضة كانت

اللي حصل عليه المغرب نظرا لتجربة المغرب يفيد بها الإخوان ديالنا في البلدان الأفريقية.

هذا القانون زائد كونه يقدم الطريقة ديال المراقبة الوسائل المراقبة لأنه كيعزز الوسائل التقليدية اللي كيفتح الأفاق كذلك للوسائل الجديدة للمراقبة واللي كذلك الحفاظ على أمن البحارة ديالنا.

هنا داخلين الآن خلال الأيام والأسابيع المقبلة باش نجهزوا حتى المراكب الصفري ديال الصيد التقليدي بوسائل باش نتبعها على الأقل باش من الناحية الأمن إلى وقعت لها حادثة نعرفوها فين كاينا ويمكن لينا نقدها في ظروف جيدة بحيث أن هذه الوسائل بشكل أو آخر غادي تعمم بالنسبة لكل الأسطول المغربي. قلت زيادة على هذا هو كذلك تأكيد على أن المغرب وصل لمستوى باش يسير وباش يستغل وسائل الخاصة الثروات ديالو.

وفي هذا الميدان ما يمكن لي ألا نسجل خلال المقاش داخل اللجنة تأكيد كل ممثلين الأمة نون تمييز ما بين المعارضة والأغلبية الحرص ديالهم على عدم تحديد الاتفاقية مع الاتحاد الأروبي حيث أنه يمكننا نقولوا أنه إجماع وطني إجماع وطني بكل معنى الكلمة ولكي يتلام مع الإدارة ديال صاحب الجلالة نصره الله باش المغاربة هما اللي يستغلوا الخيرات ديالهم فليس من المعقول أن عندنا الآلاف من متطلبات المغاربة ليباغيين يعيشوا ويستغلوا الخيرات ديالنا ورافضين ليهم وتبقى هناك أساطيل أجنبية تستغل خيرات ديالنا أنا شخصيا لا يمكنني أن أقبل هذه الوضعية طبعا التصويت ديالكم بالإجماع وأنا كتفهم المغزى ديال التصويت بالإجماع على هذا القانون اللي هو في الواقع تأكيد ديال ممثلي الأمة ديال المغرب ممثلي الأمة المغربية على أن المغرب موحد، بأن المغرب عندو موقف واحد، ألا وهو استغلال الثروات ديالو بوسائله الخاصة وأولا وقبل كل شيء لمصلحة الشعب المغربي وشكرا على انتباهكم.

#### السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير على هذه الكلمة الحماسية وبالفعل الإجماع الذي يتجلى داخل هذه القبة له، هذا الإجماع، له أكثر من معنى.

بغيت بالمناسبة أولا نشكر السادة المستشارين أعضاء اللجنة، اللي أولا، ساهموا مع الحكومة في إصلاح المشروع الأولي اللي تقدمنا به، ومن بين الإصلاحات الأساسية اللي تدخلت على المشروع اللي قدمتمو الحكومة، واللي تفهمتمو الحكومة منذ البداية، هو نوعية العقوبات المرتبطة بالمخالفات وهاد الشيء قامت به الحكومة. واستجابت له الحكومة، لأنها واثقة تمام الثقة بأن الناس ديالنا المهنيين وصلوا واحد الدرجة ديال الوعي واللي في الواقع حتى زجر المخلفات، ما عندوش شي معنى اللي يمكن يكون عندو خلال السنوات الماضية، وخير دليل على ذلك هو أن مشروع القانون الآن اللي كنتصنتمو له راه جا لتكريس واقع، هو أن المهنيين قبلوا باش تجهز البواخر دياهم بالآلات ديال المراقبة، قبل ما يوقع التصويت على القانون.

هذا كي معني بأنه وصلنا واحد المستوى ديال الدرجة الوعي بضرورة الحفاظ على الثروة ديالنا من مهنيين ومن حكومة ومن ممثلين ديال الأمة. بلاشك أن هذا مشروع القانون، اللي هو كيوكب إدخال نوع جديد من المراقبة هاذ المشروع هذا بدون شك كي جعل المغرب الآن من البلدان الأكثر تقدم في الوسائل اللي عندها من أجل مراقبة المياه ديالها ومراقبة الثروة السمكية، وهذه النتيجة هي نتيجة ديال التعامل التام والتوافق التام والمساهمة التامة ما بين وزارة الصيد البحري والقوات المسلحة الملكية وبالخصوص البحرية الملكية والدرك الملكي لان هذا النظام ما يمكنكوش يرى النور لولم يكون هناك التظافر الموجود ما بين هذه المجموعات إلى هي عندها صلاحيات من أنواع مختلفة للحفاظ على الثروة ديالنا.

ويمكن لي نأكد لكم أن إدخال هذا النوع من المراقبة جعل كياكد من جديد بأن المغرب من البلدان البحرية من البلدان اللي عندها وزن في هذا الميدان ويمكنني أن أقول لكم من خلال الجولة الأخيرة ليقمنا بها في إفريقيا من العناصر اللي أكووا عليها البلدان الإفريقية ديال التعاون طبعا زائد الميادين الأخرى في ميدان الصيد، ميدان التكوين ميدان ديال البحث من القضايا اللي طرحوا للتعاون هو التعاون في ميدان مراقبة المياه البحرية نظرا للتقدم

إن تنظيم جيش الرديف يندرج في إطار الخطة الشمولية التي أمر بها صاحب الجلالة القائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية والمتمثلة في إعادة تنظيم الخدمة العسكرية الاجبارية وخلق الإطار القانوني الذي يمكن من تجديد وصيانة جيش الرديف قادر على دعم الجيش العامل كلما دعت الضرورة لذلك.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

السادة الوزراء،

إن انعدام وجود نص قانوني ينظم جيش الرديف في القوات المسلحة الملكية قد تمخضت عنه عدة عراقيل أدت في غياب المتابعة إلى نقصان حجم هذا الجيش كما وكيفا، وأسدت هذه الثغرات التي أثرت سلبا على إنشاء جيش الرديف ذي مصداقية جمع مشروع القانون هذا في نص واحد لجميع المقترضات التي تهم هذا الموضوع بعد أن تم تحيينها وتكييفها مع الواقع حتى يتمكن المعنيون بالأمر من أداء واجبهم على الوجه الاكمل في المساهمة مع الجيش العامل في الدفاع عن الوطن، وهكذا وبعد تحديد المهمة الجديدة الملقاة على كاهل هيئات رجال الرديف شدد مشروع القانون على النقاط التالية :

أولا : تنمية جيش الرديف عن طريق تنويع موارده.

ثانيا : وضع نظام أساسي يحدد المقترضات التشريعية العامة المتعلقة بالحقوق وواجبات رجال الرديف ومختلف وضعياتهم، وكذا إجراءات تهم رتبهم وتأطيرهم وترقيتهم.

ثالثا : تشديد العقوبات في حالة مخالفة المقترضات التشريعية المتعلقة بجيش الرديف.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون،

السادة الوزراء،

إن الدور الأساسي الذي يلعبه جيش الرديف في مساندة الجيش العامل كلما دعت الضرورة إلى ذلك قد حتم إعادة تنظيم

نتنقل بإذنكم إلى عملية التصويت. أعرض في البداية المادة الأولى :

- الموافقون ؟

صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى.

- المادة الثانية : بالإجماع .

- المادة الثالثة : بالإجماع

- المادة الرابعة : بالإجماع.

أعرض مشروع القانون برمته على التصويت :

- الموافقون : بالإجماع .

إذن وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون رقم 99-24 القاضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1-73-255 بتاريخ 27 من شوال 1393/23 نونبر 73 المعدل بمشابة قانون يتعلق بتنظيم الصيد البحري مرة أخرى نهنيء أنفسنا على هذا الإنجاز وعلى هذا الاجماع شكرا للسيد الوزير ومنتقل إلى المشروع الموالي الذي يتعلق بجيش الرديف في القوات المسلحة الملكية وأذكر المجلس الموقر أن هذا المشروع أحيل إلينا من مجلس النواب في البداية أعطى الكلمة للحكومة لتقديم مشروع القانون. الكلمة للسيد الوزير المكلف بإدارة الدفاع الوطني فليتنفضل.

السيد عبد الرحمان السامي الوزير المكلف بإدارة الدفاع

الوطني :

شكرا للسيد الرئيس المحترم،

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

السادة الوزراء،

يسعدني أن أعرض على مجلسكم الموقر مشروع القانون رقم 99-5 المتعلق بجيش الرديف للقوات المسلحة الملكية.

النظامي تبلور هذه الروح وتؤسس إطارها القانوني في نص واحد بعد أن تم تحيين المقترحات المتعلقة بهذا الجيش وتكييفها مع الواقع .

ومن خلال قراءة المقترحات المتعلقة بمهمة هذا الجيش وتأليفه ونظامه الأساسي يتضح لنا أن العزم قائم من أجل إعادة النظر في الخدمة العسكرية وتجديد النصوص المنظمة لها وإقرار حقوق الجنود وضمانها سواء فيما يتعلق بالترقيات والرتب وكذا بالنسبة للخدمات الاجتماعية، إن هذا المشروع يسهم في عصنة تقليد عريق لدى الشعب المغربي لا يسعنا إلا تأييده والدعوة من جديد إلى تهييء أكبر عدد ممكن من المواطنين بواسطة الخدمة أو التداريب العسكرية ليكونوا مؤهلين وجاهزين كلما دعت الضرورة الوطنية لذلك.

ونسجل باعتزاز إشراك المرأة في هذه الهيئة وحرصا منا على أن يكون جيش الرديف صورة تعكس جميع القطاعات المكونة للمجتمع المغربي نرى من المستحسن أن تنادي القيادة العسكرية عند الاقتضاء على أكبر عدد ممكن من المواطنين ليساهموا في هذا الجيش كقوة رادعة وذات مهابة في وجه الأعداء والخصوم، ومن دواعي الاعتزاز والاطمئنان أن مقترحات هذا المشروع يتبع للمعنيين تكويننا متينا للتعرف والتدريب على الآليات والعتاد العسكري المتطور لكي يصبح جيش الرديف عضدا مطابقا ومدعما للجيش النظامي المحترف .

وبهذه المناسبة نجدد اعتزازنا وإكبارنا للقوات المسلحة الملكية وجيوشنا الأشاوس المرابطين في الصحراء ومختلف قطاعات الأمن والدرك والقوات المساعدة على الدور الطبيعي والبطولي الذي تلعبه في الحفاظ على أمن وطمأنينة وحوزة الأرض المغربية والمواطن المغربي وعلى التفاني الذي تؤدي به مهامها تحت القيادة السامية لقائدها الأعلى جلالة الملك الحسن الثاني الذي دعا إلى تنظيم جيش الرديف في إطار خطة شمولية تستهدف إعادة تنظيم الخدمات العسكرية الإجبارية وخلق الإطار القانوني الذي يمكن من تجديد وصيانة جيش رديف قادر على دعم الجيش النظامي كلما دعت الضرورة الوطنية لذلك.

هذا الجيش وذلك قصد مضاعفة عدده وصيانتته حتى يكون على استعداد لتلبية نداء قائده الأعلى جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

#### السيد الرئيس :

شكرا للسيد الوزير المكلف بإدارة الدفاع الوطني، الكلمة للسيد مقرر لجنة الخارجية لتقديم التقرير الذي أعده باسم اللجنة، التقرير وزرع على السادة المستشارين فلهذا يمكن فتح باب المناقشة، وأعطي الكلمة للمستشار السيد عبد الحق التازي باسم فرق الأغلبية، فليفضل.

#### المستشار السيد عبد الحق التازي :

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة

والسلام على خير المرسلين وآله وصحبه وسلم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يسعدني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية لأعبر عن ارتياحنا لمبادرة الحكومة بتقديم مشروع من هذه الأهمية لأنه يرسخ تقاليد عريقة عند الشعب المغربي الذي كان دائما يقوم بتدريب القادرين على حمل السلاح من أجل الالتحاق بما كان يسمى آنذاك الحركات أو المحلات، هذه التقاليد المعمول بها في كل المجتمعات المتقدمة حيث يكون جميع المواطنين الذين سبق أن خضعوا للخدمة أو التكوين العسكريين جاهزين لخدمة بلدهم والدفاع عن حوزته، إن المبادئ التي تؤكدتها مقترحات هذا القانون تتجاوب في العمق مع روح التعبئة والتضامن والإحساس الوطني لدى كل المغاربة الذين يكونون دائما صفا واحدا كلما دعا داعي النود عن حوزة التراب والدفاع عن القيام الدينية والحضارية للمغرب وانسجاما مع الدور التاريخي الذي قام به الجيش المغربي في مختلف أسقاع العالم، في آسيا وأوروبا وإفريقيا والشرق العربي للإسهام في استثبات الأمن والاستقرار والبناء، إن اعتماد مؤسسة جيش الرديف إلى جانب الجيش

الشغور وتعزيز سلطة الدولة وهيبتها ضد كل معتد أثيم عبر كل العصور.

ومن هذا المنظور يشهد تاريخنا أن جميع ملوك الدولة العلوية الشريفة كانوا حريصين على تكوين جيش مدرب ومنظم وفعال في جميع الواجهات ونهجا لهذه السنة الحميدة فقد حرص جلالة الملك الحسن الثاني نصره اله القائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية على أن يجعل من الجيش المغربي أداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد خصوصا وأن أفراد القوات المسلحة الملكية ينتمون لمختلف شرائح المجتمع المغربي ومن منا ينسى سيدي الرئيس الدور الهام الذي قامت به القوات المسلحة الملكية من إنقاذ الأرواح وإغاثة المنكوبين والضحايا في الكوارث الطبيعية التي تعرضت لها بلادنا.

إن بسالة أفراد القوات المسلحة الملكية ودورها البطولي في الدفاع عن الأمن والاستقرار في مناطق التوتر في العالم يعد مفخرة لبلادنا وقد يسجل بمداد الفخر والاعتزاز حضورا مميذا في القارة الإفريقية وفي العالم العربي والإسلامي وغني عن البيان أن الذاكرة الإفريقية والعربية تحتزن إنجازات رائعة لأفراد القوات المسلحة الملكية التي دعيت للمساهمة في الدفاع عن وحدة الشعب وأمنها واستقرارها.

سيدي الرئيس،

هذه المحطات التاريخية للجيش المغربي تجعلنا ندرك العناية الخاصة التي نحن مطالبون بإبلاغها لأفراد القوات المسلحة الملكية التي لازالت تؤدي واجبها الوطني بتفان وإخلاص وفيه لشعارها الخالد "الله الوطن الملك" وقد جسدت هذا الوفاء من خلال وقوفنا الصامد ضد أعداء وحدتنا الترابية وحققت مفخرة العصر من خلال تشييدها للجدار الأمني في أقاليمنا الصحراوية لصد استفزاز الشردمة الضالة التي لن تنال شيئا من تماسك المغاربة في الدفاع عن مقدسات البلاد ووقوفهم ضد كل من يحاول النيل من استقرار هذا البلد الأمين.

لهذه الأسباب وبغيرها من المبررات التي يصعب حصرها في مجال إنجاز قواتنا المسلحة الملكية فإن فرق المعارضة تحيي من

لكل هذه الاعتبارات فإن فرق الأغلبية بتصويتها الإيجابي على هذا المشروع تؤكد الإجماع الوطني حول الثوابت المغربية والتفاف الشعب حول العرش للدفاع عن وحدة التراب وبناء أسس التقدم الاقتصادي والاجتماعي وتحقيق أسباب كرامة العيش لجميع المواطنين، والسلام عليكم ورحمة الله .

السيد الرئيس :

شكرا للسيد المستشار المحترم،

الكلمة للمستشار المحترم السيد عبد الرحمان بيجي باسم فرق المعارضة.

المستشار السيد عبد الرحمان بيجي

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يسعدني أن أتدخل باسم المعارضة في مناقشة القانون 55-99، المتعلق بجيش الرديف للقوات المسلحة ويأتي هذا النص ليكمل عقد سلسلة النصوص التي صادق عليها مجلسنا الموقر خلال هذه الدورة والتي كلها تنصب في السياسة الرشيدة لصاحب الجلالة، الملك الحسن الثاني نصره الله، القائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية الذي يولي سايغ عنايته لحماية أمن واستقرار لهذا البلد الأمين.

أجل لقد حرص العاهل الكريم أن يجعل من القوات المسلحة الملكية أداة فعالة للدفاع عن مقدسات البلاد وحماية أمر المواطنين بروح وطنية عالية برهنوا عنها في شتى المناسبات ومن خلال مواجهة الأحداث الجسام التي تعرضت لها بلادنا.

ومن شأن هذا المشروع أن يساهم في المزيد من التعبئة في خدمة المصلحة العليا للبلاد ويكمل الأهداف المتوخاة من الخدمة العسكرية وأمام هذه المبادرة الموفقة لا يمكننا إلا أن نبارك هذه الخطوة الهامة التي تتحقق من جديد على درب مواصلة دعم قواتنا المسلحة الملكية في دورها البطولي وحماية

**السيد مقرر لجنة العدل والتشريع :**

شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

زملائي المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أعرض على أنظار المجلس الموقر نص التقرير أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بعد أن أنهت دراسة مشرعين قانونين يتعلق الأمر بتغيير وتتميم قانون رقم 011.71 الصادر بتاريخ 12 ذي القعدة 1319 الموافق 30 ديسمبر 1971 لإحداث نظام المعاشات المدنية ويتعلق الثاني بتغيير وتتميم القانون 01371 بتاريخ 12 ذي القعدة 1319 الموافق 30 ديسمبر 1971 بإحداث نظام المعاشات العسكرية، في البداية ألقى السيد وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري عرضا جاء فيه M

يشرفني أن أقدم أمام لجنتم الموقرة، باسم حكومة صاحب الجلالة نصره مشروعي القانونين المتعلقين بتغيير وتتميم القانون 011.71 المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية، والقانون 013.71 المحدث بموجبه نظام المعاشات والتقاعد العسكرية وتدرج التغييرات المزمع إدخالها في إطار تعزيز دعائم الحماية الاجتماعية التي توليها الحكومة للمتقاعدين من موظفي النولة مدنيين وعسكريين وموظفي الجماعات المحلية، وخاصة منهم ذوي المعاشات البسيطة، وتتمحور مضامين المشروعين حول نقطتين أساسيتين تتمثلان في رفع الحد الأدنى لمعاش التقاعد وتخفيف شروط اكتساب الأرملة لحقها في المعاش بعد وفاة زوجها.

أولا : رفع الحد الأدنى لمعاش التقاعد : تضمن المقترحات التشريعية المعمول بها حاليا مبلغ الأدنى للمعاشات المخولة للمنخرطين في نظام المعاشات المدنية والعسكرية، غير أنه يراعى في احتساب هذا المبلغ التمييز بين حالتين، الحالة التي يكون فيها المنخرط قد قضى 21 سنة فأكثر من الخدمة حيث يستفيد من معاش التقاعد لا يقل عن المبلغ المطابق للرقم الاستدلالي 100 الذي يساوي حاليا 9885 درهم سنويا أي 82375 درهم شهريا، أما إذا

هذا المنبر المبادرة الموقفة لصاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله وتعبير عن مساندتها المطلقة لمضمون المشروع وتعتبره خطوة إيجابية في تكريم أسرة القوات المسلحة الملكية ضباطا وجنودا، وسنكون دوما في الطليعة لمساندة مثل هذه البادر التي ما فتى يوليها نصره الله ولقواتنا جميعا.

سيدي الرئيس،

تحية تقدير وإكبار لجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله ولقواتنا المسلحة الباسلة إلى جانب الدرك الملكي وأفراد الأمن الوطني والقوات المساعدة. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**السيد الرئيس :**

شكرا للسيد المستشار ،

ننتقل الآن للتصويت على المشروع مادة مادة.

**المادة الأولى :**

- الموافقون :

صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى،

ويمكن اعتبار أن المجلس يصادق بالإجماع على مختلف مواد هذا المشروع الذي يتكون من 39 مادة .

أعرض المشروع برمته على التصويت،

الموافقون؟

صادق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون 99-55 المتعلق بجيش الرديف للقوات المسلحة الملكية ونهني أنفسنا على هذا الإجماع.

وننتقل لدراسة مشروع القانونين المتعلقين بالمعاشات المدنية والمعاشات العسكرية مع العلم أن نودة الرؤساء تتقترح عليكم مناقشة بالنسبة للمشروعين معا، كذلك أقترح عليكم أن نستمع للسيد الوزير وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري أن نستمع إليه بعد تدخلات السادة ممثلي الفرق، المجلس يوافق ، وعليه نعطي الكلمة للسيد مقرر لجنة العدل والتشريع لعرض التقرير الذي أعده باسم اللجنة فليتفضل.

المدنيين والعسكريين وموظفي الجماعات المحلية منذ 1990، وبعد المناقشة انصبت تدخلات وملاحظات السادة المستشارين المحترمين حول النقط الآتية :

**أولا :** لوحظ أن مبادرة الحكومة إيجابية ولكنها تبقى ضعيفة بالنسبة للقيمة المعاشية .

**ثانيا :** المطالبة بإعطاء الإيضاحات حول المداخل والنفقات المتعلقة بالصندوق المغربي للتقاعد، وفي هذا الصدد أشير إلى أن عدة صناديق لا تخضع لمراقبة البرلمان.

**ثالثا :** التساؤل على الأطراف التي وقت الوثيقة يوم فاتح محرم من هذا السنة، الإلحاح على مراجعة قوانين المعاشات وكذلك إعادة النظر في نظام تسيير الصندوق المغربي للتقاعد وأثير الانتباه إلى أن التصريح الحكومي يوم فاتح ماي بالرفع من مبلغ المعاش يعتبر سلبيا في حقوق السلطة التشريعية.

التساؤل الرابع والخامس التساؤل على أداء حصة الدولة منذ سنوات في الصندوق المغربي للتقاعد، المطالبة بإصلاح شامل ومتكامل لقانون المعاشات، التأكيد على مراجعة الإصلاح لسنة 1990 من أجل رفع الحيف الذي لحق المتقاعدين وخاصة تلك الفئة التي قدمت خدمات جليلة للبلاد منذ الاستقلال، التساؤل عن المعايير والمقاييس التي اعتمدها الحكومة لتحديد مبلغ المعاش في هذا المشروع، بالنسبة لمقترحات قوانين لوحظ أن الحكومة تقوم بتعطيل مبادرة البرلمان وتجدر الإشارة إلى أن فرق المعارضة تقدمت بتعديلين في المشروع قانون 2999 يقضي بتغيير وتتميم القانون 01171 الصادر بتاريخ 12 ذي القعدة 1319 الموافق 30 ديسمبر 1971 لإحداث نظام المعاشات المدنية.

حيث أخذ الكلمة السيد المستشار المحترم المصالحى بوزكري باسم فرق المعارضة موضحا أن التعديل الأول يهدف إلى جعل جميع المتقاعدين سواسية ويرفع الحيف الذي لحق المتقاعدين منذ سنة 1990، وفي سنة 1990 وذلك من الواجب ألا يقع هناك تمييز بينهم في التعون وتضمن لهم جميعا ودون استثناء دخلا محترما موحدًا باسم المساواة والتعدلية ولاسيما أن هناك أفنوا شبابهم وزهرة عمرهم في خدمة بلادهم وبالنسبة للتعديل الثاني

كانت مدة الخدمات تقل عن 21 سنة فيتم احتساب معاش التقاعد على أساس 5% من الراتب الأساسي المطابق للرقم الاستدلالي 100 عن كل قسط سنوي قابل للتصفية، غير أن المبلغ المضمون المطبق حاليا قد يكون ضعيفا خاصة في الحالة التي يحذف فيها الموظف مبكرا من الأسلاك بسبب العجز الصحي أو الوفاة لذلك ارتأت الحكومة تغيير الفصل 13 من قانون المعاشات المدنية والفصل 15 من قانون المعاشات والتقاعد العسكرية قصد تمكين المتقاعدين من الحصول على الحد الأدنى من المعاش لا يقل على 500 درهم شهريا ونظرا لكون المعاش يصرف طيلة حياة المتقاعد ويحول عند الوفاة إلى ذوي حقوقه وذلك مقابل المبالغ التي تقطع من أجرته خلال حياته العملية فإنه تم اشتراط مدة دنيا لا تقل عن 5 سنوات منذ أداء واجبات الانضباط، إلا أن هذا الشرط لا يطلب في حالة الوفاة في طور العمل وستستفيد بموجب هذا التغيير ما يزيد عن 8428 متقاعدا و6125 من ذوي الحقوق وسيكلف هذا الإجراء ميزانية الصندوق المغربي للتقاعد ما يناهز 33 مليون درهم سنويا.

**ثانيا :** تمكين الأرملة التي تزوجت من الموظف بعد إحالته على التقاعد من الحصول على حقها في المعاش حسب النصوص التشريعية الجاري بها العمل، تحرم أرملة المتقاعد المدني أو العسكري من حقها في المعاش برسم زوجها المتوفى إذا كان زوجها منها قد تم بعد إحالتها على التقاعد، ما عدا إذا كان لديها ولد أو عدة أولاد من الزوج المذكور، ورغبة في رفع هذا الحيف وتمشيا مع تقاليد مجتمعنا فإن التغيير المقترح إدخاله على الفصل 32 من قانون المعاشات المدنية والفصل 35 من قانون معاشات التقاعد العسكرية يرمي إلى تمكين الأرملة من اكتساب حقها في المعاش برسم زوجها المتوفى إذا استمرت العلاقة الزوجية بينها 5 سنوات وذلك بغض النظر على تاريخ إبرام عقد الزواج ولا تشترط أي مدة عند وجود ولد أو عدة أولاد من الزواج المذكور ويجدر التذكير أن هذا الإجراء يستفيد منه أيضا الزوج الأرملة الذي يفقد زوجته المتقاعدة، تلكم بإيجاز مضمين المشروعين القانونيين المعروفين على لجنتمكم الموقرة والتي جاءت لتضاف إلى تلك الإصلاحات التي أدخلت على نظام المعاشات موظفي الدولة

أما بخصوص مقترحات القوانين ذكر بأن السيد وزير المالية سيحضر في المستقبل لإبداء الرأي فيها، وفيما يلي سيدي الرئيس نتائج التصويت :

- الموافقون على المشروع : 12

- المعارضون : لا أحد

- الممتنعون : 5

وبذلك صادقت اللجنة على المشروع الأول بالنتيجة المذكورة أعلاه أما بالنسبة لمشروع قانون رقم 3099 يقضي بتغيير وتتميم القانون 01371 المؤرخ 12 ذي القعدة 1319 الموافق 30 ديسمبر 1971 المحدث بموجبه نظام المعاشات التقاعد العسكرية فإن اللجنة وافقت عليه بالإجماع.

وأخيرا أرى الفرصة سانحة لأهنئ اللجنة على المناخ الديمقراطي الذي طبع أعمال هذه اللجنة على مشاركة جميع السادة المستشارين مشاركة فعلية وجدية، وشكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس :

شكرا للسيد المستشار المحترم بعد تلاوة التقرير، أعطي الكلمة للسيد المستشار لحسن بوعود باسم فرق الأغلبية.

المستشار السيد لحسن بوعود :

شكرا سيدي الرئيس، --

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

يشرفني أن أتدخل باسم الأغلبية لمناقشة محتويات القانونية المتعلقة بنظام المعاشات المدنية والعسكرية بعدما سبق للجنة العدل والتشريع أن تدارستها بعناية فائقة ونظرا لأهمية القصى ولكنها يمسان شريحة واسعة من المجتمع لا بد أن أنهو باسم فرق الأغلبية بالحكومة وبالعرض الذي تقدم به السيد وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري على الجهود الجبارة التي تقوم بها الحكومة للرفع من مستوى المواطن خصوصا في الميدان

أوضح السيد المستشار المذكور أنه يرمي إلى إرجاع الحق المكتسب وإلغاء الإجراء الذي أغلق الباب نهائيا أمام طالبي الحقوق الحصول على التقاعد النسبي بسبب صحي أو تأديبي تمنح له 2,5٪ الشيء الذي يسجع على ارتكاب أخطاء مهنية أو افتعال حالات خيالية مؤكدا أن هذا الإجراء غير مقبول وغير منطقي، وهكذا تقدم الفريق الكونفدرالي بطلب تأجيل التصويت إلى جلسة مقبلة وخلال الجلسة الثانية المخصصة للتصويت على التعديلات وعلى المشروع الحكومي تذل السيد الصوالمحي بوزكري المستشار موضحا أن فرق المعارضة تسحب تعديلاتها المقدمة على نظام المعاشات المدنية ومؤكدا في نفس الوقت على ضرورة برمجة المقترحين المقدمين من طرف الفريقين للاتحاد الدستوري والحركة الشعبية المتعلقة بتعديل المادة 19 من قانون 0689 المتعلق بنظام المعاشات المدنية وتعديل الفصل 12 من قانون 01171 المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية.

أما عن أجوبة السيد الوزير فقد أجابت الحكومة بصدد تحيين قانون المعاشات بمشاركة المكتب الفرنسي للدراسات من أجل ضمان التوازن المالي للصندوق على مدى 50 سنة وأضاف السيد الوزير أنه حسب النمو الديمغرافي لعدد المتقاعدين بعد إصلاح 1996 بدأ الصندوق المغربي للتقاعد يعرف بعض الاختلالات مما جعله يطلب تكوين الاحتياطات المالية للحفاظ على التوازنات المالية منذ 3 سنوات من النفقات على الأقل وفي هذا الصدد من الضرورة إعادة هيكلة الصندوق المذكور.

ومن المعلوم أن الصندوق مؤسسة عمومية يتكفل بتدبير نفقات المعاشات المدنية والعسكرية علما بأنه يعتمد النظام التوزيعي كما أن المداخل تتمثل في الاقتطاعات من أجور الموظفين من حصة النولة والجماعات المحلية، أما بخصوص المشروعين فأوضح أن الانعكاس المالي الذي يبلغ 33 مليون درهم سيتحمله الصندوق بدون الإخلال بالتوازن المالي وأن عدد المستفيدين من هذا الإجراء تتضاعف سنة بعد سنة وبالنسبة لتعديلين المقدمين من طرف المعارضة أفاد السيد الوزير سيقترن عن ذلك انعكاسات حالية وبالتالي قبولهما .

إحالتها على التقاعد المدني أو العسكري التي تحرم من الحصول على حقها في المعاش إذا تزوجت بالموظف بعد إحالتها على التقاعد أصبحت بهذا الإجراء صاحبة حق في معاش زوجها المتوفى إذا استمرت العلاقة الزوجية بينهما لمدة 5 سنوات ونفس الشيء بالنسبة للزوج الأرملة الذي يفقد زوجته المتقاعدة أما إذا كان عندهما ولد أو أكثر فلا تشترط أية مدة وإجراءات من هذا القبيل وإن بدت عادية فإنها ستمكن من استفادة أكثر 8428 متقاعد و6125 من نوي الحقوق وسيحمل صندوق التقاعد حوالي 33 مليون درهم وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن التصريح الحكومي الذي ركز على الجانب الاجتماعي لم يكن من باب الاستهلاك السياسي بل ها نحن نرى إشارة واضحة وعملية في تكييف شريحة عريضة من المجتمع لتحسين وضعيتها الاجتماعية وتتمنى أن تتلو هذه الخطوة خطوات أخرى وفي ميادين أخرى حتى نكون قد استطعنا أن نساير العصر وأن نساير التغيير المستمر تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله، ونحن في فرق الأغلبية سنصوت بإيجاب على هذين المشروعين لقناعتنا بأن هذين المشروعين سيحققان قفزة نوعية في الميدان الاجتماعي، وشكرا .

#### السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار،

الكلمة للسيد المستشار الصوالحي بوزكري باسم فرق المعارضة.

#### السيد المستشار الصوالحي بوزكري :

شكرا سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فرق المعارضة الوطنية للتعبير عن مواقفنا المتعلقة بالمشروعين المتعلقين بالرفع من الحد الأدنى من المعاشات المدنية والعسكرية وإدخال بعض الإحداثيات الخفيفة على معاش الأرملة.

الاجتماعي وخصوصا للمتقاعدين المدنيين منهم والعسكريين وكذا موظفي الجماعات المحلية وما الإصلاحات التي تضمنها المشروعين سواء فيما يتعلق بالرفع من الحد الأدنى لمعاش التقاعد كي لا يقل عن 500 درهم شهريا أو برفع الحيف عن الأرملة التي تزوجت بموظف بعد إحالتها على التقاعد كي تتمكن من الحصول على حقها في المعاش وما هذه الإصلاحات إلا تجسيد واضح للتوجه الحكومي الوارد في التصريح الحكومي الذي صادقتنا عليه.

أما بخصوص إعطاء العناية للجانب الاجتماعي كما يجب التنويه بمستوى النقاش الذي دار بين أعضاء لجنة العدل والتشريع أثناء دراستهم للمشروعين وعن مدى غيرتهم الكبيرة على أسرة المتقاعدين والأرامل وبعثت أن كل الاقتراحات والآراء التي عبر عنها داخل اللجنة وحتى بعض الانتقادات كانت تصب كلها في اتجاه نوي الحقوق من المتقاعدين والأرامل ومن أجل تمكينهم من دخل محترم نسبيا لمواجهة تحديات المعيشة وبعثت بأن المطالبة بالشفافية في طريقة تدبير وتسيير المعاشات من لدن الصندوق المغربي للتقاعد تتم إلا عبر تعيين قانون المعاشات ضمانا للتوازن المالي للصندوق، هذا الصندوق الذي حان الوقت لإعادة هيكلته وطرق تسييره ضمانا لتوازنه المالي على المدى البعيد وتجنبنا لكل الاختلالات التي تحدث بين الفنية والأخرى، مما قد يؤثر سلبا على النظام التوزيعي للصندوق وبالتالي على معاشات ذوي الحقوق.

سيدي الرئيس،

إن القراءة السريعة لمشروعين المعروضين على أنظارنا تبين أن الحد الأدنى لمعاش التقاعد هو 82375 درهم شهريا بالنسبة للمنخرطين الموظفين أو العسكريين الذي قضوا على الأقل 21 سنة في الخدمة والجديد هو ألا يقل المعاش بأي حال من الأحوال عن 500 درهم بالنسبة للذين أحيلوا على التقاعد بسبب العجز الصحي أو عند الوفاة قبل استكمال 21 سنة من العمل شريطة ألا تقل عن 5 سنوات دون أن يكون هذا الشرط مطلوبا في حالة الوفاة في طور العمل كما أن أرملة المتقاعد المدني أو العسكري التي كانت تحرم من الحصول على حقها في المعاش إذا تزوجت بالموظف بعد

لأسباب مالية والحقيقة أن الأسباب التي تتذرع بها الحكومة غير مقنعة ولا تصمد أمام الحجج والتحليلات التي أتت بهلوانيا وضبابيا، فبعدها طلبت في جلسة سابقة إرجاء التصويت إلى جلسة لاحقة حضر في جلسة التصويت من كان غائبا وتخلف من كان حاضرا، والفاهم يفهم.

هكذا تعاملت الحكومة وأغليبتها مع ملف المعاشات والي تقول بإصلاحه وهي تتبنى في نفس الوقت موقفا مناقضا لخطابها وأمام تناقض الحكومة وتذبذبها من ملف المعاشات الذي يطاله الحيف والتمييز والفوارق.

وأمام الموقف الآلي للأغلبية بادرت فرق المعارضة الوطنية بسحب تعديلاتها والإبقاء على مقترحات القوانين الهادفة إلى إصلاح نظام المعاشات في اتجاه المساواة والشمولية مهيبة بذلك للحكومة بأن تتحمل مسؤوليتها التاريخية وتحدد موقفها بالشجاعة من مقترحات المعارضة التي عمرت أكثر من سنة وأصبحت لا تتحمل المزيد من المعاطلة والتسويف، وبما أن المشروع الحكومي اكتفى بالتقوقع فقط على الحد الأدنى للمعاش والذي اعتبرناه خطوة محتشمة وباهتة وبما أن الحكومة لم تسمح بإثرائه وإغنائه وتتميمه بما يفيد المساواة والشمولية فإن فرق المعارضة الوطنية سوف تمتنع عن التصويت بالنسبة لمشروع المعاشات المدنية وتصوت بإيجاب على مشروع المعاشات العسكرية الذي كان موضوع إجماع كل الفرق البرلمانية: والسلام عليكم.

#### السيد الرئيس :

شكرا للسيد المستشار المحترم، هل من متدخل باسم الكونفدرالية

#### المستشار باسم الكونفدرالية :

شكرا سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني التدخل مرة أخرى باسم الفريق الكونفدرالي لمناقشة القانون رقم 99-29. وكان القانون 30-99 المتعلقين بإصلاح نظام المعاشات المدنية والعسكرية وأعتقد ومن موقعي ومسؤوليتنا الوطنية

إن الإجراء الرامي إلى تحديد الحد الأدنى للمعاشات في 500 درهم شهريا وتحديث معاش الأرملة إذا كان في حد ذاته خطوة ملموسة تقدم عليها الحكومة في اتجاه شريحة المتقاعدين، فإننا نلاحظ رغم أنه يبقى إنجازا محتشما ومحدودا وناقصا ولا يرقى إلى تطلعات هذه الفئة من المواطنين الذين أفنوا زهرة عمرهم خدمة للوطن، فلما أقدمت الحكومة على هذه المبادرة التي تعاملنا معها إيجابيا باعتبارها تعالج جانبا وإن كان جزئيا من ملف المعاشات طالبنا في فرق المعارضة بإغناء النص وتتميه من خلال مضمون المقترحات المقدمة أمام مجلس المستشارين منذ يونيو 1998 من طرف فريق الحركة الشعبية من جهة وفريق الاتحاد الدستوري في جهة ثانية وهذه المقترحات ترمي إلى القضاء على الفئوية والميز والحيف الحاصل حاليا في نظام المعاشات وإلى تمكين الموظفين من استرجاع حقهم المكتسب والمتمثل في نسبة 5,2٪ من كل سنة عمل بالنسبة للراغبين في الحصول على تقاعد مبكر ومادام الهدف المتوخى من طرف الجميع هو إصلاح نظام المعاشات والقضاء على الفوارق المادية والمعنوية بين جموع المتقاعدين بحيث أصبحنا اليوم أمام ثلاث فئات :

- فئة ما قبل 1990

- فئة ما بين 1990 و1996

- وفئة ما بعد 1996.

هذه هي الحالة الراهنة لنظام المعاشات المطبق حاليا على المتقاعدين، قلت مادام الهدف المتوخى من طرف الجميع هو إصلاح نظام المعاشات بادرت فرق المعارضة الوطنية بعدما أبدت الحكومة والبعض من فرق الأغلبية خاصة تلك ذات الحساسيات الاجتماعية تفهما واستحسانا لفكرة أغناء النص وتتميمه في اتجاه الشمولية، أقول بادرت فرق المعارضة الوطنية بإدخال تعديلات في التجاه المذكور متنازلة عن الريح السياسي لفائدة النص الحكومي لأن المتوخى هو مصلحة المتقاعدين التي هي فوق كل الاعتبارات السياسية، ولما حان وقت الحسم كيف كانت يا ترى المواقف؟ الحكومة منذ مدة في موقفها فهي ترحب بفكرة التعديلات وفي نفس الوقت ترفضها تارة لأسباب المزيد من الدراسة والتعميق وتارة

الموجهة إلى الحكومة في 28 ماي بخصوص متابعة الحوار الاجتماعي وهذه النقطة واردة في الملف المطليبي الذي طرحته مركزيتنا بهذا التصور الشمولي الذي بالأساس إصلاح نظام المعاشات في رأينا ويمكن كذلك أن يساهم في توسيع التشغيل خاصة في الوظيفة العمومية، لذلك سيدي الوزير لمناقشة ومطالبة تصورنا الشمولي حول التقاعد موعدا معا في 1 يوليوز مع حكومة السيد عبد الرحمن اليوسفي لمتابعة الحوار الاجتماعي ما يخص ما هو مطروح اليوم نعتبره يدخل في إطار الملائمة ومن موقعنا النقابي لا يمكن أن نكون ضد قانون يسعى إلى ملائمة ما هو صفناه جميعا مع الحكومة السابقة بخصوص بطبيعة الحال التقاعد النسبي لا بد وأن نفتح هذا الملف لذلك لم تتصور تقديم مقترح القانون الآن لأن الطرح من هذا النوع هو كذلك يجيب بشكل جزئي على قضية شاملة ونحن أكبر من أن ندخل في المزايدة وأن ندخل في محاربة المقايضة لأن الملف الاجتماعي هو ملف شمولي ولنا موعد معكم في 1 يوليوز في إطار الحوار الاجتماعي وشكرا سيدي الرئيس.

#### السيد الرئيس :

شكرا السيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير فليتنفضل.

#### كلمة السيد وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري :

بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون

استمعت بإمعان إلى كل المداخلات التي سبق وأود قبل أن أدلي ببعض التوضيحات أن أنه صادقا بالجو السليم الذي ساد مناقشة اللجنة الموقرة ويمكنني أن أقول لكم أنني في كل مرة جلست بين أعضاء هذه اللجنة إلا وأحس بأنني أستفيد وأخرج من اجتماعاتها مغتيا بفوائد لم تخطر ببالي أتمنى أن أكون كذلك بدوري قد أفدت هذه اللجنة بما أدليت به من آراء وعندما أنهو بالجو فأبني أنهو على الخصوص بالروح الديمقراطية وبحرية التعبير الصريح التي أبان عنها كل متدخل وهو يتحدث عن هذا الموضوع

كمركزية نقابية أن هذه المشاريع، تدخل في صميم اهتماماتنا ومسؤوليتنا النقابية باعتبارنا المركزية الأكثر تمثيلية في بلادنا ومن موقع معرفتنا بالملف وطبيعته وموضوعاته فلا يخفي على السادة المستشارين وعلى الحكومة أن هذا الموضوع كان من الموضوعات الساخنة التي سبق وطرحته مركزياتنا والذي توج بتصريح فاتح غشت 1996، وفي هذا الاتفاق وصلنا إلى رفع الحد الأدنى بالنسبة للمعاشات في القطاع الخاص إلى 500 درهم على اعتبار الوضعية التي كانت هناك كذلك كان من الاتفاقيات الأساسية هو إصلاح الوضعية الإدارية والمادية لكافة صناديق التقاعد مع دمقرطتها ونظرا لمعرفتنا بالأوضاع التي تعيشها هذه الصناديق .

بالإضافة إلى ذلك أن وضعية المتقاعد ونحن جميعا على معرفية بها، نعرف الأحوال الصحية سواء للمتقاعد أو لزوجته بالخصوص لذلك كان تصورنا مرتبط بإصلاح وضعية العاضدييات وكذلك طريقة استمرار استفادة المتقاعدين من التعاضدييات والاستفادة من التعويضات..

بالإضافة إلى هذا فالتقاعد اليوم في تصورنا ككونفدرالية للشغل هو مرتبط بقضيتين كبيرتين، القضية الأولى وهي قضية الهشاشة التي يعرفها مجتمعنا بحيث وضعية الأسرة المغربية، اليوم عندما يخرج الأجير للتقاعد أو الموظف للتقاعد فإن العائلة تتشرد نظرا لهذا الدخل ونظرا لغياب السكن الاجتماعي والتغطية الصحية الشاملة وكذا التغطية الاجتماعية كذلك مسألة أساسية وهي أن صناديق التقاعد اليوم قاعدتها تنقلص تعلق الأمر بالوظيفة العمومية أو بالقطاع الخاص وهذه القاعدة من شأنها أن تؤثر مستقبلا على ميزانيات هذه الصناديق مع العلم أن هناك وضعية كارثية بالنسبة للتسيير والتدبير لهذه الصناديق.

لذلك سيدي الوزير المحترم، سيدي الرئيس نعتبر أن مقترح مشروع القانون اليوم هو يدخل في إطار الملامسة لا أقل ولا أكثر الملائمة مع وضع ساد منذ غشت 1996.

بالنسبة للقطاع الخاص وانطلاقا من موقعنا في متابعة الحوار الاجتماعي تلقينا رسالة جوابية من الحكومة ترد فيها على رسالتنا

الموضوع يثير مضجع دول لها تقاليد عريقة في هذا المجال ولا حل بها إلا تعتمد هي الأخرى الدراسات الرصينة التي تأتي بالحلول المعقولة نحن مع السادة المستشارين الذين يتحدثون بأن النظام الحالي فيه ميز، ونحن معكم في هذا الموضوع وستتعمق فيه بجدية، وبالتالي إذا كنا نريد رفع الحيف يجب أن نركب الحلول التي فيها توافق بيننا وعلى أساس من الدراسات التي تقدم لنا اختيارات التي تختار أحسن التصور الذي يمنح لنا فرصة المساواة التي نبحث عنها.

إن توازن الصناديق من أصعب التوازنات، والحالة المزرية التي تعيش عليها بعض الصناديق دليل على ما أقول وبالتالي فإذا ما تسرعنا واستجبنا كحكومة لكل الطلبات أو المطالبات التي يتقدم بها، هكذا، فإننا سنخل بالتوازن، وإذا أخللنا بالتوازن، فإننا سنضعه في موقع العجز النهائي سيعود سلبا على المواطنين، هؤلاء المواطنين من الموظفين طبعاً، والأجراء بصفة عامة في صناديق أخرى غير الصندوق الوطني المغربي، وبالتالي إذا كنا نريد أن نفعل من شيء، فهو أولاً الحرص على إعادة الصناديق إلى أوضاع صحية، هذا ما يجب فعلاً أن نتحدث فيه، تحدثم عن الديمقراطية، ولماذا لا نتحدث عن التطهير وإعادة الأمور إلى أوضاع صحية، هذا ما يجب أن نفعله، ولذلك اعتمدت الحكومة، وتعتمد الآن على الدراسات وبين قوسين، هذا الموضوع يقض مضجع دول لها تقاليد عريقة في هذا المجال، ولا حل لها إلا أن تعتمد هي الأخرى الدراسات الرصينة التي تأتي بالحلول المعقولة.

نحن مع السادة المستشارين، الذين يتحدثون بأن النظام الحالي، ونحن نتحدث بالضبط على نظام صندوق التقاعد المغربي فيه ميز واضح، هناك فعلاً ثلاث فئات الآن من المتقاعدين، أنا معكم والحكومة معكم، فنحن لا نختلف في هذا، لكن ما الحل؟ الحل الذي تقترحونه سنأتي إليه فيما بعد، وإن شاء الله سنتعمق هذا الموضوع معاً، سنتعمقه معاً وبجدية، وسنرى أنه لربما في الاقتراحات التي جاءت أيضاً حيف ما، وبالتالي إذا كنا نرفع الحيف، ففي اعتقادي يجب ربما أن .. نركن إلى حلول فيها توافق تام فيما بيننا، وعلى أساس من الدراسات التي تحدثت عنها التي تقدم لنا سيناريوهات،

من موقعه الخاص، ليس غريباً أن تختلف ونحن نتحدث من زوايا مختلفة لا يبر أن نطالب بالقصى ما يمكن ولا خبير في أن ندافع عن موقف الحكومة انطلاقاً مما هو ممكن، فإذا وبعد تنويعي هذا أعوذ إلى المشروعين المعروضين عليكم،

حضرات السادة،

سيدتي المستشارية المحترمة،

فهذان المشروعان المعروضان عليكم هما فعلاً كما تفضل السيد ممثل الكونفدرالية المستشار المحترم بر بوعود وعدت به الحكومة السابقة وأرادت هذه الحكومة أن تقدم مثال البر بالوعد فهي استأنفت فعلاً الحوار الاجتماعي وجسده بشكل واضح ولمسوس في تقديمها المشروعين اللذين يوجدان بين أيديكم فكان يمكن للحكومة السابقة ربما أن تفعل ذلك فلم تفعل والحكومة الحاضرة معكم فعلت وستستمر في فعلها هذا كلما وانتهت الظروف أن تفعل متصرفة بما يجب من الترشيح والعقلانية والواقعية فيما بين أيديها من إمكانيات، موضوع المعاشات موضوع حساس بهم كل المغاربة الأجراء من موظفي وغيرهم من الأجراء وفعلاً العناية بمن يسدي خدمات للدولة بعد أن يتقاعد مؤشر حضاري هام وديل على القيمة التي تمنح للمواطن كمواطن وبالتالي فإن هذه الحكومة التي تتوجه توجها اجتماعياً صريحاً فعلياً تولى كل العناية لهذا الملف لكنها ليست مستعدة أن تنهز فيه وأن أن تتسرع فيه لأنها حينئذ ستخدع الموظفين أقول موضوع حساس، توازن الصناديق من أصعب التوازنات والحالة المزرية التي تعيش عليها بعض الصناديق دليل على ما أقول وبالتالي فإذا ما تسرعنا واستجبنا كحكومة لكل الطلبات أو المطالبات التي يقدم بها هكذا فإننا سنخل بالتوازن فإذا أخللنا بالتوازن فإننا سنضعه في موقع العجز الذي سيعود سلباً على المواطنين، هؤلاء المواطنين من الموظفين والأجراء بصفة عامة في صناديق أخرى غير الصندوق المغربي، وبالتالي إذا كنا فعل شيء هو الحرص على إعادة هذه الصناديق إلى صحية هذا ما يجب فعله التحدث فيه، تحدث عن الديمقراطية ولماذا لا نتحدث عن التطهير وإعادة الأوضاع الصحية هذا ما يجب أن نفعله ولذلك اعتمدت الحكومة وتعتمد الآن على الدراسات، هذا

تفرض علينا أن نكون جميعا في واجهة واحدة، فالإكراهات ثقيلة جدا، وكل برهة من الزمن تمر، فهي تحفر خندقا وتمقه، وقد يتضرر منه الذي ربما لا يريد أن يبصر اليوم هذا الخندق، قد يتضرر منه غدا، ولذلك فمع تفتحنا كل التفتح لكل أمام كل المتطلبات وأمام كل الرغبات فإننا وبكل راحة نقول بأننا حريصون معكم على إصلاح الأمور ولكننا مضطرون أن ننظر إلى الإكراهات حرصا على المستفيدين أنفسهم، فهناك إشارة أخرى للدليل على أننا نحرص على هذا الإصلاح، وأن الدولة اليوم، تدفع حصتها وتستثمر في دفعها إلى الصندوق المغربي للتقاعد، الذي ظل طويلا لا يتوصل بهذه الحصة، واليوم الحكومة حريصة على أن يستعيد الصندوق وضعا صحيحا، فهي تدفع حصتها، وتستثمر في دفعها لكي لا يستفحل العجز الذي عانى منه صندوق التقاعد، الصندوق المغربي للتقاعد طويلا..

وختاما لكي لا أطيل وأنا شاكر لكم اهتمامكم، المشروعان المعروفان عليكم، هما مشروعان يأتیان ربما متأخرين ولكنهما يأتیان مع ذلك، وسيليهما بحول الله مشروعات أخرى ستكون لفائدة المحرومين والضعفاء من الموظفين وبالتدرج سيعم الخير بحول الله والسلام عليكم ورحمة الله (تصفيق).

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير المحترم، بعد كلمة السيد وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

نتنقل إلى التصويت على المشروعين معا مشروع القانون المتعلق بالمعاشات المدنية .

#### المادة الأولى:

- الموافقون : الإجماع

#### المعاشات المدنية :

- الموافقون : الإجماع

#### السيد أمين الجلسة:

إذن نتقل المعاشات العسكرية: الموافقون (تصفيق) بالإجماع

المادة الأولى والثانية والمشروع برمته، الإجماع شكرا.

أن إذا أردنا تصورات مختلفة التي تجعلنا نختار أحسن التصور الذي يمنحنا فرصة المساواة، التي نبحث عنها هناك مقتضيات غربية فعلا في النظام الحالي، هناك مقتضيات غربية، تحدث السادة الذين سبقوني عن مقتضى من المقتضيات الحالية التي تتمثل في احتساب 2,5 مثلا من يحال على التقاعد لأسباب تأديبية، هذا فعلا يبدو لي شخصا، أيضا كذلك مقتضى غريب، وهناك أشياء مما لاشك فيه سنتفق عليها معا، لكن هناك أكثر مما نتصور هناك أشياء أخرى ليس موضوعها الآن هو موضوعها الآن، لكن لا أريد أن أفصل فيها أشياء أخرى، دليل على أن هذا النظام الذي نعتمد عليه حاليا في حاجة إلى إصلاح حقيقي جدي، وبالتالي يحتاج إلى أن نتريت وإلى أن نقوم بعمل رزين منزعه عن العيب.

إذن إذا كان، إذا اتضح هذا سيوضح موقف الحكومة التي ترى أن نغنى وبشكل مستعجل ولعلنا تأخرنا، إذا كنا نتفق أن هاته الزيادة ترجع إلى اتفاق سابق منذ ثلاث سنوات، لأن هذه الفئة التي ستستفيد من هذه الزيادة هي الفئة المحرومة، هي الفئة الضعيفة الدخل، هذه الفئة كان يجب على الحكومة أن تفكر فيها هي الأولى، وهذه الحكومة تقول بأنها اجتماعية، طبيعي أذن أن تعنى بهذه الفئة أولا، وقبل غيرها ولا أخفيكم إذا قلت لكم في مجالات أخرى تهم التأجير، الحكومة معنية بالدرجة الأولى بهؤلاء الضعفاء وسيكون الحوار الاجتماعي الذي نرحب به لأننا نعد أنفسنا لسنا في الواجهة، وإنما في نفس الواجهة التي يوجد فيها المتحاورون معنا، فالهم واحد هو هم اجتماعي، ربما قد نختلف في الحلول ولكننا بالحوار السليم بالحوار الصادق الهادف إلى إصلاح المجتمع وشؤون الضعفاء وشؤون المواطنين بصفة عامة، إذا ما إن شاء الله سنحت هذه الفرصة سيرى كل المتحاورين أن هذه الحكومة باللمس تعنى هي الأخرى وتعنى لربما قبل غيرها بهؤلاء الذين يجب أن نعنى بهم من الموظفين الضعفاء الذين هم في حاجة إلى أن يطمئنتوا إلى أحوالهم، أقول هذا لأذكر وأعتقد أنني في حاجة أحيانا إلى التذكير أن هذه الحكومة مع الشعب، وليست ضد الشعب وأعتقد جازما أنكم تؤمنون بهذا لأننا في مرحلة تاريخية

السيدة المستشارة المحترمة،

السادة المستشارين المحترمين،

قبل كل شيء أتوجه بالشكر الجزيل لأعضاء لجنة الشؤون الخارجية والدفاع على مساهمتها، في دراسة هذه الاتفاقية. وهذه الاتفاقية كما في علمكم، أبرمت من طرف حكومة المملكة المغربية مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تطبيقا للمعاهدة المتعلقة بتشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل، والتي كانت وقعت في 22 يوليوز 1985.

ورغبة من الحكومتين في تشجيع الأنشطة الاقتصادية بالمغرب، وذلك عن طريق دعم الاستثمار، الذي تقوم به المؤسسة الأمريكية للاستثمار الخاصة لما وراء البحار والمعرفة بالإنجليزية "OVER SIX PRIVATE INVESTISSEMENT COOPERATION" قد وقعت الحكومتين هذه الاتفاقية في 15 مارس 1995، عندما كان صاحب الجلالة الحسن الثاني نصره الله، آنذاك بالولايات المتحدة، وبمقتضى هذا الاتفاق، فإن ما يسمى في الاتفاقية بالمانع، وهي هذه المؤسسة الأمريكية للاستثمار الخاصة لما وراء البحار فإن هذا المانع سوف لن يخضع لأي تنظيم قانوني برسم التشريع المغربي المطبق على مؤسسات التأمين والتمويل، كما تعفى من الضرائب كل العمليات والأنشطة التي يقوم بها، بشأن دعم الاستثمار وكل الأداة سواء تعلقت بالفوائد أو القروض أو أرباح الأسهم، وناتج تصفية الممتلكات ويستفيد كل مشروع له علاقة بدعم الاستثمار من معاملة ضريبية لا تقل أفضلية عن تلك الممنوحة للمشاريع التي تستفيد من برامج دعم الاستثمار، التي تقوم بها كل مؤسسة أخرى للتنمية تعمل بالمغرب، وباختصار فإن هذه الوثيقة هذه الاتفاقية تهدف إلى جلب أكثر استثمار ممكن من الولايات الأمريكية المتحدة، وذلك للمساهمة في تنمية الاقتصاد المغربي وفتح أورش جديدة للعمل، والمؤسسة المعنية التي تحدثنا عليها لها استثمارات سابقة هنا بالمغرب، وربما بعضكم وخاصة السادة المستشارين الذين هم من ناحية الجديدة، يعرفون أن هناك استثمار جد مهم في الجرف الأصفر، سبق لهذه المؤسسة أن قامت به وأكتفي بهذه المقدمة، وأشكر السادة المستشارين على اهتمامهم بهذا الموضوع،

إنن نرجع إلى مشروع القانون المتعلق بالمعاشات المدنية، ومنتقل إلى عملية التصويت، الموافقون على المادة الأولى

السيد الأمين :

الآليات ما خدامينش، الجهاز خدام ؟

الموافقون، المعارضون، والممتنعون،

إنن: - الموافقون : 68،

- المعارضون : لا أحد،

- الممتنعون : 43،

إنن وافق المجلس على القانون المتعلق بالمعاشات المدنية

بالنتائج الآتية :

- الموافقون : 68،

- المعارضون لا أحد،

- الممتنعون : 43،

هذا فيما يتعلق بالمادة الأولى.

المادة الثانية : نفس العدد.

عرض مشروع القانون برمته للتصويت عليه برمته : نفس

العدد

إنن وافق المجلس على القانون المتعلق بالمعاشات المدنية

على النتائج الآتية :

- الموافقون: 68،

- المعارضون : لا أحد،

- الممتنعون: 43،

شكرا، ونعرض الآن لمشروع القانون القاضي بالموافقة

على تصديق اتفاق تشجيع الاستثمارات الموقع بين حكومة

المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية وأعطى

الكلمة في البداية للحكومة للسيد وزير الخارجية لتقديم النص

فليتفضل.

السيد زينيد عبد السلام، الوزير المنتدب لدى وزير الخارجية

والتعاون مكلف بالشؤون المغاربية والعالم العربي والإسلامي :

بسم الله الرحمن الرحيم

الرسائل بتاريخ 21 مارس 1962 و 2 أكتوبر 1962 والمعدل أيضا بتبادل الرسائل بتاريخ 21 سبتمبر 1962 و 30 يوليوز 92 و 3 دجنبر، كشكل من أشكال التعاون مع المغرب سابقا، وبهذا يتم وضع إطار اتفاق تتم بموجبه أو بموجب مقتضياته معالجة القضايا المخالفة بخصوص هذا الاتفاق وتسوية كل قضية بشأن دعم الاستثمار، الذي يعني كما ورد ذلك في المادة الأولى منه كل استثمار يعني هذا الدعم، كل استثمار يتم على شكل قروض أو مساهمة، وكل ضمان للاستثمار وكل تأمين أو إعادة تأمين للاستثمار يتعلق بمشروع ينجز فوق التراب المغربي.

السيد الرئيس،

إن المغرب يعرف تطورات جديدة بدأت تثير الاهتمام الأمريكي بالمنطقة التي ظلت مرتبطة بالاتحاد الأوربي لذا فإن هذا المعطى الجديد يفرض على المغرب الذي يشهد تحولا في اتجاه الديمقراطية يفرض عليه تعاملنا ملانما وذكيا مع المبادرات التي أصبحت تحكم العلاقات الدولية بالمنطقة، وهي مبادرات تعني بالدرجة الأولى المصالح الاقتصادية والاستراتيجية، وعلى الفاعلين الاقتصاديين ببلادنا، الخروج من التردد والانطلاق بدون انتظار حتى نكسب الرهان في زمن التنافسية والتسابق المسعور لحماية المصالح الحيوية لبلادنا، وانطلاقا من هذه المعطيات وبإيجاز وانسجاما مع موقفنا بلجنة الخارجية التي صادقت على الاتفاق بالإجماع، فإننا في فرق الأغلبية نؤكد نفس هذا الموقف الإيجابي إزاء هذا المشروع الذي سبق لمجلس النواب أن صادق عليه بدوره بتاريخ 3 يوليوز 1999.

وشكرا لكم السيد الرئيس. والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد المستشار المحترم، الكلمة الآن للمستشار المحترم السيد التويزي باسم فرق المعارضة.

المستشار السيد احمد التويزي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

أختي المستشارة،

إخواني المستشارين،

وشكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير، الكلمة للسيد مقرر لجنة الخارجية لتقديم تقرير اللجنة حول دراسة هذا المشروع، وزع على السادة المستشارين وزع على....

إذن أفتح باب المناقشة، وأعطي الكلمة لأول متدخل باسم الأغلبية، للمستشار السيد محمد القادري.

المستشار السيد محمد القادري:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

الأخت، الإخوة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون رقم 39-97 يقضي بالموافقة من حيث المبدأ على تصديق الاتفاق بشأن تشجيع الاستثمارات الموقع بواشنطن في 15 مارس 95 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، إنه تماشيا وسياسة الانفتاح، التي ينفجها المغرب في علاقاته الدولية فإن التحرك الديبلوماسي لحكومة صاحب الجلالة، عرف خلال هذه السنة تطورا مهما في مجال التعاون الاقتصادي، فقد أبرمت اتفاقيات عديدة لتفعيل النشاط التبادلي مع الدول الصديقة وتمكين فعالياتنا من الاستفادة من الفرص التي تضمنها هذه الاتفاقيات وفي هذا الإطار يندرج هذا المشروع الذي نحن بصدد التصديق عليه في مجلس المستشارين.

إنه اتفاق يأتي تأكيدا لرغبة حكومة المملكة المغربية وحكومة

الولايات الولايات المتحدة الأمريكية على تشجيع الأنشطة الاقتصادية بالمغرب والتي ستساند بطبيعة الحال على تنمية موارده الاقتصادية وقدرته الانتاجية، كما يأتي تطبيقا للمعاهدة المتعلقة بتشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل الموقعة بتاريخ 22 يوليوز 85.

إن هذا الاتفاق أيها السادة، سيحل بعد دخوله حيز التنفيذ محل المتعلق بضمانات الاستثمار بين الدولتين على شكل تبادل

أنتشرف باسم فرق المعارضة، بأن نناقش مشروع القانون 97-39 الذي يقضي بالموافقة من حيث المبدأ على تصديق اتفاق بشأن تشجيع الاستثمارات الموقعة بواشنطن في 15 مارس 1995، بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة، فبالطبع هذه الاتفاقية جاءت بعد الزيارة الميمونة لصاحب الجلالة سنة 1995 للديار الأمريكية، وكلنا نعرف بأن المغرب ارتبط يوما بعلاقات، التي هي علاقات وطيدة وتاريخية، بين هذا الحكومتين أي حكومة المملكة المغربية والولايات المتحدة الأمريكية، من حيث بلا ما نذكرو على أن المغرب، هذي 2 القرون كان أول دولة اعترف باستقلال هذا البلد التي هو المتقدم والمتحضر، إذن قلت على أن هذه الاتفاقية جاءت على إثر الزيارة الميمونة لصاحب الجلالة، والموضوع ديال هذه الاتفاقية هو تشجيع الاستثمارات الأجنبية بالخصوص استثمارات الولايات المتحدة داخل المملكة المغربية، وهذا ما يمكن إلا أن نشجعه، لماذا؟ لأن العلاقات ديال المغرب، العلاقات السياسية ديال المغرب مع الولايات المتحدة هي علاقات وطيدة وكبيرة جدا، ولم توازيها علاقات اقتصادية في نفس المستوى، إذن علاقات تاريخية مع الولايات المتحدة ولكن شفتنا LA BALANCE COMMERCIAL ديانا مع الولايات المتحدة فيه ضعيفة مقارنة مع الإرث التاريخي، والإرث ديال العلاقات السياسية.

كنا في الواقع على أنه منذ الاستقلال، والمغرب دائما كان بجانب الولايات المتحدة، فيما يسمى بالعالم الحر، ملي كان العالم مقسم إلى عالمين :

- عالم اللي هو شيوعي ديكتاتوري،

- وعالم آخر اللي كانت تقوده الولايات المتحدة، اللي هو العالم المتقدم، العالم الحر.

كنا في واحد الوقت، وكنا من الدول القليلة في العالم اللي كانت تساند الولايات المتحدة، وكانت بجانب أطروحات ديال هذا العلم الحر ولم نستفد كبلد من هذه العلاقات اللي كانت متميزة التي تربطنا مع الولايات المتحدة ونتمنى أن هذه الاتفاقية تكون بداية وبداية اللي فيها واحد النوع من الجدية باش نتدارك هذا التعمال

وهذا لتدارك ما فات فيما يخص العلاقات ديانا الاقتصادية ما بين الحكومتين.

فهذه المؤسسة، هذه المؤسسة اللي لتشجيع الاستثمارات فيما وراء البحار، عندها أدوار في الواقع أدوار اللي هي أولا استثمارية داخل البلد، أدوار تأمينية وعندها كذلك دور اللي هو إعلامي وهذا ما ينطبق وما سيساعد المملكة المغربية، والمنعشين المغاربة الاقتصاديين المغاربة لينهالوا من النموذج الأمريكي في المقالة، أي المقاولات الأمريكية كنعرفوا الآن على أن على الصعيد الدولي أعتى وأقوى مقولة، هي المقالة الأمريكية نتمنى أن هذه الاتفاقية والاتفاقيات الآتية في هذا المجال أن تفتح المجال، لمقاولتنا ولرفوس أموالنا، لكي نشرب من هذا المنبع اللي هو أساسي فيما يخص الاستثمار وفيما يخص التكنولوجيا وفيما يخص التقدم كذلك فالاهتمام ديانا الاهتمام ديال حكومة المملكة المغربية بالعلاقات الاقتصادية بالخصوص اللي خصها توازي كما قلت في البداية العلاقات السياسية اللي كايئة متجذرة بالولايات المتحدة، جاءت في هذا الإطار اللي هو تنشوفو الآن على أن عندنا علاقات بحكم الموقع الجغرافي ما عندناش خيار فيما يخص اختيار الموقع الجغرافي، الموقع الجغرافي ديانا خادنا حنا حدا أوربا ولكن لا يمنع باننا، بأن المملكة من الواجب علينا كحكومة وكشعب بأن نبحت عن مصادر تمويلية أخرى للاقتصاد الوطني، أن نبحت كذلك عن أسواق جديدة لمنتوجتنا، وكنعرفوا الآن على أنه عندنا مشاكل فيما تسويق واحد العدد ديال المنتوجات فيما يخص المنافسة اللي هي طاغية، المنافسة اللي في الواقع غير متوازنة اللي كايئة ما بيننا وبين واحد العدد الدول اللي هي داخل داخلة في الاتحاد الأوربي.

إذن فهذه الاتفاقية والاتفاقيات اللي غادا تجي ونتمناوا ادجي، على أنه تفتح للمستثمرين ديانا وتحدث بالصناعات ديانا سواء الصناعات الفلاحية أو الصناعات الأخرى واحد السوق اللي هي سوق كبيرة وعظيمة اللي هي السوق الأمريكية، لأن السوق الأمريكية عندها إمكانيات اللي بإمكانها أن تستوعب المنتوجات الوطنية المغربية، وبذلك سيكون واحد النوع ديال التوازن ما بين العلاقات ديانا ما بين أوربا وما بين أمريكا في أفق العهد الجديد اللي غاد تصبح فيه الكرة الأرضية كسوق واحدة، في إطار العولمة والتنافسية

يشرفني أن أقدم للمجلس الموقر، التقرير الذي أعدته اللجنة حول مشروع قانون يرمي إلى تعديل الظهير الشريف رقم 1-57-177 بتاريخ 29 ذي القعدة 1376، 27 يونيو 1957 بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية وإحداث مجلس وطني للصناعة التقليدية، وتأسيس دار الصانع، والذي سبق للمجلس أن وافق عليه 29 أبريل 1999، وأحاله على مجلس النواب الذي أدخل عليه تعديلات يهتان الفصل 8 ضمن المادة الأولى والفصل 8 مكرر مرتين ضمن المادة الثانية، وأخبر المجلس الموقر بأن التعديل الأول أضاف الوزير المكلف بالصناعة التقليدية أو من يمثله ضمن المجلس الإداري لدار الصانع، والتعديل الثاني أعطى الحق لثلث أعضاء المجلس لطلب اجتماع لجنة التسيير واللجان المختصة الأخرى عوض أحد الأعضاء حسب الصيغة التي سبق لمجلس المستشارين أن وافق عليها، وحيث أنه لم يكن أي اعتراض أو تدخل حول هذا النص باعتباره حضي بإجماع اللجنة أثناء تقديمه لأول مرة وكون التعديلات لم تغير من مضمونه في شيء وتم عرض المشروع على التصويت فصادقت عليه اللجنة بالإجماع. وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد الرئيس :

شكرا للسيد المستشار المحترم، أعرض الفصل 8 ضمن المادة الأولى من القرار للتصويت، الموافقين المعارضين، بالإجماع وافق المجلس بالإجماع على هذا النص، مقترح القانون المتعلق بالصناعة التقليدية، والآن ننتقل لدراسة القانون القاضي بتتميم المادة 8 .

السيد الوزير، الكلمة للسيد الوزير.

مع العلم أن هذا القانون راه سبق للمجلس أن وافق عليه وأرجع إلينا من طرف مجلس النواب، تفضل السيد الوزير.

السيد حسن الماعوني كاتب الدولة لدى وزير الصناعة والتجارة

والصناعة التقليدية مكلف بالصناعة التقليدية :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

الجديدة التي غادي تكون هي المسائل التي هي أساسية سوف تركز وتبين مدى تطور الشعوب وبالتالي فحنا داخل فرق المعرضة ما علينا إلا أن نشجع وأن نثمن هذه المبادرة ونتمنى أن تكون المبادرات الأخرى في هذا الاتجاه حتى كما قلت في البداية حتى يتم التوازن ما بين المستوى ديال العلاقات السياسية الموجودة بين المملكة المغربية وبين جلالة الملك والقادة الأمريكيين كلهم، العلاقات الاقتصادية للي هي ما زالت دون المستوى المطلوب وسوف نصوت بالإجماع فيما يخص هذا القانون، أو مشروع القانون. وشكرا السيد الرئيس .

#### السيد الرئيس :

شكرا للسيد المستشار،

إذن ننتقل الآن للتصويت على المشروع، وأعرض المادة الفريدة التي يتكون منها على التصويت ... الإجماع.

إذن صوت المجلس بالإجماع على الاتفاقية المغربية.

وشكرا للسادة المستشارين،

إذن نعرض الآن لمقترح القانون المتعلق بالصناعة التقليدية وتأسيس دار الصانع، بالضبط إلى أحكام الفصل 8 ضمن المادة الأولى، وأحكام الفصل 8 مكرر مرتين ضمن المادة الثانية من المقترح الذي تم تعديلهما من قبل مجلس النواب، وأذكر بأن مجلس المستشارين سبق أن وافق على هذا المقترح في 29 أبريل الماضي، ولهذا أعطي الكلمة للسيد مقرر لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية، بتقديم تقرير لجنته في الموضوع.

فليتفضل، السيد الراضي.

السيد الراضي مقرر لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس

السادة الوزراء

أختي المستشارة

إخواني المستشارين

إذن ننتقل إلى التصويت على المادة الفريدة التي يتكون منها  
المقترح.

الموافقون؟

إذن وافق المجلس على هذا المقترح بالإجماع.

قبل أن نرفع الجلسة يخبر المجلس بأنه، أو يخبر السادة  
أعضاء المجلس بأنه ستعقد جلسة مسائية على الساعة الثالثة  
والنصف لدراسة :

أولا : مشاريع الميزانية الفرعية المدرجة في اختصاص

لجنة الداخلية والجهات والجماعات المحلية،

ثانيا : سيكون التصويت على مواد الجزء الثاني المتعلق

بالنفقات لمشروع القانون المالي،

ثالثا : التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية،

رابعا : التصويت على مشروع القانون المالي برمته،

ثم خامسا : تفسير التصويت.

شكرا للجميع. ورفعت الجلسة.

بالمصادقة بالإجماع على المقترح المعدل من طرف مجلس  
النواب، وكذلك من طرف مجلسكم الموقر هذا الصباح نكون قد  
ساهمنا جميعا بجد وفعالية وروح توافقية في إحياء إحدى الآليات  
الأساسية لخدمة الصناعة التقليدية هذا القطاع الذي له مؤهلات  
كثيرة ونقط إيجابية كثيرة، ليلعب دورا مهما في تنمية بلادنا تحت  
التوجيهات السامية لصاحب الجلالة نصره الله، والسلام عليكم  
ورحمة الله.

السيد الرئيس :

شكرا السيد الوزير المحترم.

وننتقل الآن إلى آخر مقترح في الجلسة، ويتعلق الأمر بالقانون  
القاضي بتنظيم المادة 8 من القانون المتعلق بالمحاكم الإدارية،  
تقدم به المستشارون السادة محمد السولامي، عادل المعطي، وعمر  
أدخيل، من الفريق الديمقراطي.

الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم هذا المقترح.. لا أحد  
الكلمة للحكومة، لا أحد، إذن الكلمة لمقرر لجنة العدل، لتقديم  
تقرير اللجنة حول دراسة هذا المقترح.

وزع على السادة المستشارين، لا أحد كذلك،